

فقه العبادات - مالكي

1 - بالنسبة لمن هو في مكة : يجب استقبال القبلة وهي عين بناء الكعبة لمن بمكة فيستقبلها بجميع بدنه حتى لو خرج منه عضو لم تصح صلاته وإن كان في الحرم صلى مع غيره صفا أو قوسا أو دائرة ولا يعتبر الحجر والشاذروان من الكعبة . وأما إن كان في بيته فعليه أن يجتهد في الاتجاه إلى عين الكعبة كأن يصعد على سطح البيت ثم ينظر الكعبة رأي العين ويحدد قبلته جهتها إذ لا يكفيه الاتجاه إلى جهتها ولا إلى هوائها على الراجح (1)